

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١١٤ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٧

بشأن اعتماد مركز مارينا العلمين السياحي

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات

ال عمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٥٤٠) بتاريخ ١٩٨٠/١٠/٢٨

باعتبار الساحل الشمالي من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٧٠) بتاريخ ١٩٩٠/١١/١٤ بتخصيص الأراضي

الواقعة في المسافة بين الكيلومتر (٩٤) والكيلومتر (١١٤) غرب الإسكندرية -

طريق الإسكندرية / مطروح الصحراوى لإقامة مركز مارينا العلمين السياحى

وفقاً للمرحلتين التاليتين :

المراحل الأولى : من الكيلومتر (٩٤) حتى الكيلومتر (١٠٤،٢٦٩) .

المراحل الثانية : من الكيلومتر (١٠٤،٢٦٩) حتى الكيلومتر (١١٤) :

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٤) بتاريخ ١٩٩٧/٢/٨ بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٥٧٠ لسنة ١٩٩٠ لتكون المرحلة الأولى من إقامة مركز مارينا العلمين فى المسافة من الكيلومتر (٩٤) حتى الكيلومتر (١٠٥) غرب الإسكندرية - طريق الإسكندرية / مطروح الصحراوى :

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٧٢) بتاريخ ٢٠٠٠/١٠/٢٤ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم المرحلتين الأولى والثانية من مركز مارينا العلمين السياحى :
وعلى كتاب جهاز القرى السياحية رقم (٢٩٣٧) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٥ والمرفق به مخطط مركز مارينا العلمين السياحى :
وبعد موافقتنا :

قرر :

(المادة الأولى)
يعتمد تخطيط وتقسيم مركز مارينا العلمين السياحى بمراكيزه الستة من الكم (٩٤) حتى الكم (١٠٦) طريق الإسكندرية / مطروح الساحلى وفقاً للوحوات المرافقية للقرار الوزارى والتي تعتبر مكملة لهذا القرار .

(المادة الثانية)
يتم التنسيق مع الجهات ذات الصلة (هيئة عمليات القوات المسلحة ، الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ ، جهاز شئون البيئة ، الآثار ... إلخ) قبل البدء فى تنفيذ المشروع .

(المادة الثالثة)
يجوز لهيئة المجتمعات العمرانية التعديل فى المخطط المرفق بهذا القرار سواء أكان بالمحذف أو الإضافة أو بالتعديل فى الأنشطة (حالياً أو مستقبلاً) كلما دعت الضرورة لذلك وما يحقق النواحي الاقتصادية والتنمية .

(المادة الرابعة)

تكون مراحل التنفيذ في ضوء الأولويات للأجزاء والواقع الأسهل تنفيذًا أو الأقل احتياطيًا
لإجراء توسيعات أو تعديلات في أعمال المرافق أو الخدمات .


(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،
وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية


ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة


أ. د. م/ مصطفى كمال مدبولي





صحيفة طيبة الاصغر












Code	Name	Category
0000000000	0000000000	A
0000000001	0000000001	B
0000000002	0000000002	C
0000000003	0000000003	D
0000000004	0000000004	E



	2005	2006	2007	2008
Net sales	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Less cost of sales	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Gross margin	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Less selling, general and administrative expenses	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Less depreciation and amortization	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Operating income	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Less interest expense	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Less income tax benefit	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Net income	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Total assets	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Less current liabilities	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Net working capital	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Less long-term debt	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Less equity	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00
Net cash provided by operating activities	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00	\$1,000.00



وَالْمُؤْمِنُونَ هُمُ الْأَوَّلُونَ

Digitized by srujanika@gmail.com

جعفر بن مالك

